

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-184259

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-184259-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
المستأنف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2024/04/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/03/07م، من / ...، هوية وطنية رقم (...). بصفته وكيلًا عن المؤسسة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) وترخيص المحاماة رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2891) الصادر في الدعوى رقم (Z-144370-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2019م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية لما هو موضحاً في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة، حيث يكمن استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي لعام 2019م، أوضح المكلف بأنه تم بالفعل تقديم دعوى للمؤسسة برقم (Z-2021-49717) وذلك بعد استلام رفض الاعتراض، وقامت الأمانة بطلب مستندات إضافية وتم تقديمها للأمانة إلا أنه واجه المكلف مشكلة تقنية في رفع المستندات المطلوبة

وتم شطب الدعوى بسبب المشكلة المذكورة والتواصل مع الأمانة فيما يتعلق بالموضوع تمت الإفادة بأنه يتوجب تقديم دعوى جديدة، وعند محاولة تقديم دعوى جديدة واجهت المؤسسة مشكلة أخرى، وبعد

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-184259

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-184259-2023)

توجهات الأمانة تم قيد الدعوى المذكورة ليتم دراستها، وعليه نظراً للمشاكل التقنية الخارجة عن إرادتها لم تتمكن من قيد الدعوى في الموعد النظامي، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل بشأن هذا البند.

وفي يوم الأحد بتاريخ 2024/04/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة ودجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن الربط الزكوي لعام 2019م، واستناداً على الفقرة (2) من المادة (الأربعون) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية والتي نصت على أنه: "2 - على الدائرة تضمين قرارها ما يفيد أن لأي من أطراف الدعوى طلب استئناف القرار خلال (ثلاثين) يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار، وأن القرار يصبح نهائياً وواجب النفاذ بعد انتهاء هذه المدة في حال عدم تقديم الاعتراض"، واستناداً على المادة (الثانية) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية التي نصت على أنها: "1- تختص دوائر لجنة الفصل الزكوية والضريبية بما يأتي: 1- الفصل في المخالفات والمنازعات ودعاوى الحقين العام والخاص، الناشئة عن تطبيق أحكام الأنظمة واللوائح الزكوية والضريبية...."، وبناء على ما تقدم، وحيث تبين للدائرة أن المستأنف تقدم بالدعوى رقم (Z-49717-2021) أمام الفصل بتاريخ 2021/05/03م، حيث إن المكلف أقامها للتظلم على ذات الربط الزكوي محل الدعوى (لعام 2019م)، وتم إغلاقها من قبل الإدارة المختصة في الأمانة العامة لعدم استكمال المستندات المطلوبة منه؛ الأمر الذي يتبين معه أن المكلف تقدم بالتظلم أمام الأمانة خلال المدة النظامية وفقاً للمادة الثانية من قواعد

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-184259

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-184259-2023)

عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2891) الصادر في الدعوى رقم (Z-144370-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2019م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...